

# صفة صلاة النبي } صلى الله عليه وسلم {{}}2{{}} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

ولعله مما يوجه لكم هذه القاعدة الخطيرة الهمامة بالإضافة الى هذا الحديث الذي كنا في قبضه ان نقرب لكم هذا الموضوع بالالية المعرفة والثالث والسارقة اذا اردنا ان نفسر هذه الآية - [00:00:00](#)

اعتماداً منا فقط على الاسلوب العربي لـكـ هـنـ مـنـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـالـسـارـقـ ايـ سـارـقـ كـانـ اـنـ يـسـأـلـ الـاـنـسـانـ كـانـ سـوـاءـ سـرـقـ قـلـمـاـ نـظـافـاتـ اوـ قـلـبـ مـنـ ذـهـبـ هـذـاـ اـسـمـهـ الفـارـقـ - [00:00:24](#)

وهذا اسمه سالف قال هذا الثالث وذاك كلـاهـماـ سـوـاءـ مـنـ حـيـثـ اـنـهـماـ يـدـخـلـانـ فـيـ عـمـومـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـالـسـارـقـ اـمـاـ مـنـ حـيـثـ اللـغـةـ العـرـبـيـةـ فالـجـوابـ نـعـمـ اـمـاـ مـنـ حـيـثـ الـوـاقـعـ النـبـوـيـ - [00:00:44](#)

والتفصير النبوـيـ؟ـ الجـوابـ لـاـ لـمـاـ لـاـنـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـقـولـ لـاـ قـطـعـ الـاـ فـيـ رـبـعـ دـيـنـارـ فـصـاعـداـ لـاـ قـطـعـ الـاـ فـيـ رـبـعـ دـيـنـارـ فـصـاعـداـ اـذـاـ مـاـ دـيـنـ الـرـبـ - [00:01:06](#)

انـ منـ المـسـرـوـقـ لـاـ يـجـوزـ الـخـطـأـ يـدـعـيـ السـارـقـ فـاـذـاـ كـيـفـ اـخـيـرـاـ نـفـهـمـ وـالـسـارـقـ وـالـتـارـكـ الـلـلـعـهـ وـلـيـسـ الـاـسـتـغـرـاـقـ وـالـشـمـوـلـ ايـ وـالـسـارـقـ الـذـيـ سـرـقـ مـاـ قـيـمـتـهـ وـرـبـعـ دـيـنـارـ فـصـاعـداـ فـهـوـ الـذـيـ يـسـتـحـقـ الـخـطـأـ الـمـشـهـورـ فـيـ تـمـامـ الـآـيـةـ - [00:01:26](#)

كـذـلـكـ السـارـقـاتـ هـذـاـ مـنـ جـهـدـ فـيـ الشـارـعـ الـمـطـلـقـ ذـكـرـهـ فـيـ الـآـيـةـ فـهـمـنـاـ اـنـ هـذـاـ الـاسـلـامـ غـيـرـ مـقـصـودـ مـنـ بـيـانـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ الـاـولـيـ كماـ قـالـ تـعـالـىـ قـطـعـواـ اـيـدـيـهـمـاـ الـيـدـ فـيـ الـلـغـةـ - [00:01:51](#)

هـلـ هـيـ مـحـصـورـةـ بـالـكـفـ وـلـاـ بـالـزـرـاعـ وـلـاـ هـذـهـ كـلـهـاـ يـدـ الـفـ وـلـاـ يـدـ تـرـىـ مـنـ سـرـقـ رـبـعـ دـوـلـارـ فـصـاعـداـ هـلـ يـجـوزـ اـنـ نـقـرـأـ لـهـ بـيـنـ هـؤـلـاءـ اـمـاـ لـغـةـ فالـجـوابـ نـعـمـ - [00:02:14](#)

لـاـنـهـ يـدـ اـهـيـتـ مـاـ قـطـعـتـ الـيـدـ لـكـنـ شـرـعاـ هـلـ يـجـوزـ اـنـ تـقـطـعـ يـدـ السـارـقـ مـنـ هـنـاـ؟ـ الجـوابـ لـاـ اـمـاـ اـنـ اـخـذـنـاـ هـذـاـ مـنـ بـيـانـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ الـوـاقـعـ الـعـمـلـيـ - [00:02:32](#)

هـاـ هـوـ كـانـ يـقـطـعـ مـنـ هـنـاـ وـلـاـ مـنـ هـنـاـ هـذـاـ مـثـالـ يـجـبـ اـنـ تـلـحـقـ بـهـ اـمـثـلـةـ بـالـمـئـاتـ وـمـاـ اـحـوـجـنـاـ نـحـنـ الـيـوـمـ فـيـ الـعـرـشـ العـظـيمـ الـىـ اـسـتـحـضـارـ هـذـهـ الـقـاعـدـةـ لـاـنـ كـثـيـرـاـ مـنـ النـاسـ يـأـتـيـنـ اـلـىـ نـصـوصـ عـامـةـ - [00:02:49](#)

لـمـ يـجـريـ الـعـلـمـ عـلـيـهـ وـيـسـتـدـلـونـ بـهـ وـيـقـولـوـاـ النـفـطـ الـعـامـ هـذـةـ نـقـولـ صـحـيـحـ وـلـكـنـ النـصـ الـعـامـ اـذـاـ لـمـ يـجـريـ الـعـلـمـ عـلـىـ عـمـومـهـ لـيـسـ بـغـزـةـ اـذـاـ لـمـ يـرـدـوـاـ مـعـنـاـ مـثـلـاـ زـوـجـهـاـ تـخـلـصـ - [00:03:09](#)

يـدـعـيـ الـحـفـهـ وـالـخـاصـ وـهـوـ مـنـ جـهـةـ أـخـرىـ يـرـمـيـ إـلـىـ تـقـرـيـبـ وـالـىـ مـاـ يـلـزـمـونـهـ مـنـ التـسـلـيـةـ حـقـوقـ رـجـالـ وـحـقـوقـ النـسـاءـ هـذـهـ الـدـعـوـةـ الـعـارـمـةـ الـيـوـمـ الـتـيـ خـلـقـتـ كـثـيـرـاـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ عـنـ الـعـقـيـدـةـ الـاـسـلـامـيـةـ وـعـنـ الـاـحـکـامـ الـاـسـلـامـيـةـ - [00:03:33](#)

يـقـولـوـنـ مـثـلـاـ اـنـ الـمـرـأـةـ اـنـ الـرـجـلـ وـاـنـ التـفـرـيـغـ بـيـنـ الـمـرـأـةـ وـالـرـجـلـ هـذـهـ هـاجـمـوـنـ وـهـذـهـ مـرـجـعـيـةـ فـيـجـبـ اـنـ نـعـاملـ الـمـرـأـةـ مـعـاـلـتـنـاـ لـلـرـجـلـ وـقـدـ لـاـ يـعـجـبـوـنـ بـعـضـ الـنـصـوـصـ الـتـيـ تعـيـدـهـ فـيـ هـذـاـ الـاتـجـاهـ - [00:04:03](#)

مـثـلـاـ يـقـولـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ لـاـنـ الـقـوـمـ اـقـرـأـهـمـ لـكـتـابـ اللـهـ فـاـنـ كـانـوـاـ فـيـ السـوـاـكـ عـلـمـ لـلـسـنـةـ وـكـثـيـرـاـ مـاـ يـنـعـدـ اـجـتـمـاعـ فـيـ دـارـ مـاـ فـيـ عـائـلـةـ ماـ - [00:04:25](#)

اـيـسـتـقـرـ اـنـ تـكـوـنـ اـمـرـأـةـ مـنـ بـيـنـ هـذـاـ الـقـوـمـ اـفـتـحـهـ وـاـقـرـأـهـمـ هـلـ يـجـوزـ لـيـتـفـقـدـ يـرـيدـ هـذـاـ التـقـرـيـبـ بـيـنـ نـسـاءـ وـرـجـالـ يـقـولـ يـاـ اـخـيـ الرـسـوـلـ

يقول لام القوم اقرأهم فمن اخرجها فاطمة فاطمة صلي بنا امامان - 00:04:44

هذا دليل اتضحكون منه ولكن الحق لكن لو لاحظتم ان استدلالهم بالعموم صحيح اه صحيح. ولكن الجواب لرد هذه الدعوة المزعومة صحتها نقول هل جرى عمل السلف الصالح على الاستدلال بهذا الحديث على عمومه - 00:05:11

بحيث قدم المرأة لفقهها فتؤم الرجال؟ الجواب لا. كذلك مثلا في القضاء والافتاء هل ننصب امرأة تفتى الناس بين الناس وهي ففيها وفاضية واعطيت خصال ان لا توجد في كثير من الرجال. الجواب لا لما - 00:05:35

لأنه يخالف الحياة ايات السلف الصحابة بعدهم فقد كان فيهم كثير من الفقيهات وكثير من المحدثات ومع ذلك فبقي التفريط في الاحكام وفي المعاملات بين الرجال والنساء ماشيا كما هو معلوم اليوم عند - 00:06:03

جماهير المسلمين والامثلة في هذا يعني كثيرة وكثيرة جدا لكنني اخيرا اختم التمثيل بمثال حساس واقعي اليوم توجد نغمة عند النساء المسلمات وليس النساء المتبرجات التي لا يبالين بالحرام والحال - 00:06:27

النقد الجديدة عند النساء المسلمات هو انه يبرز من بينهن عدد منها يدعون انهن داعيات اتراهن ينطلقن يمينه ويسارا ويسافرن في سبيل ماذا سبب الدعوة ويسمين بالداعيات باسمة دعاء هي ايضا داعيات - 00:06:55

هذه بدعة في الاسلام لا يعرفها المسلمون اطلاقا وهذا معناه افساد المجال للنساء ان يتولوا اه احكام وخصائص الرجال ولا يبعد ان يأتي زمن ان نرى النساء تجلسن وتنتصب نفسها للنساء - 00:07:23

وتنصب نفسها للقضاء فما هي الحجة للرد على هذه الاتجاهات التي بعضها قد ذرة قرنة وبعضها يأتي والله اعلم فيما بعد الجواب واياكم ومحياة الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله - 00:07:46

وكل ضلاله في النار هذه بعض الاسئلة لبيان ان النص العام اذا لم يجري عليه العمل فلا يجوز الاعتماد على عمومه حديث بيوتهم في حديث اخر في اثر اخر يرويه الامام الطبراني - 00:08:10

بمعظمه الكبير عن عبدالله بن مسعود انه كان في بيته وعنه رجلان عجل لصلاة الظهر فتهيا لها ثم خرجوا جميعا فما وصل المسجد الا وبدأ الناس يخرجون من المسجد اعاد بهما الى البيت وصلى بهما جماعة في البيت - 00:08:36

فهذا اثر وزير حسن البصيري. تفضل رضي الله عنه لا لو تذكرة الايدي الذي ذكرت انفا معروف ان هذا الاثر لا يدل على خلاف ما ترى قلت لكم ان الامام الشافعي - 00:09:08

رحمه الله وغيره من الائمة انما حكمو بعدم شرعية تكرار الجمعة في المسجد له امام راتب ومؤذن راتب وانما يسهل استدلال باثر انس فيما لو كان قد وصف فيه ذلك المسجد - 00:09:41

وهو ان له ااما ومؤذن راكبا وهذا بلا شك لا يوجد في هذا الوصف ولا يصح ان يقال ان للحديث مطلق او الاثر مطلق لأن الاطلاق والعموم انما يكون بالانشاء من الاخبار - 00:10:00

اما اذا كنت تتحدث عن امر واقع هذا الامر الواقعي لا عموم له يعني ذاك المسجد له صفة من سنتين اما ان يكون له امام راتب او ليس كذلك فلما لم يأتي وصف المسجد - 00:10:22

لان له ااما راتبا ومؤذن راتبا يسقط الاستدلال بهذا الاثر هذا من جهة اخرى هذا لو كان قد سرها في الاثر لأن المسجد كان له امام راتب وادي الراتب نقول - 00:10:39

هذا فعل صحابي قال افعال الصحابة الاخرين الذين في مقدمتهم عبدالله بن مسعود فضلا عن الزمن الآخر الذين عبر عنهم الحسن البصري حين قال ان صحابة النبي صلي الله عليه وسلم كانوا اذا دخلوا المسجد - 00:11:00

فوجد الامام قد صلي فرادى فيبقى عندهما لو فان جماعة الصحابة وفي رأسهم ابن مسعود بدليل اثر الطبراني الكبير فهو لاء في جانب واثر انس ابن مالك في جانب اخر - 00:11:23

ولا شك ان النفس فاطمئن لما عليه عمل جماعة الصحابي اكثر بكثير مما عمل احدهم على خلاف عمل الجماعة. لا سيما وفي الجماعة كما ذكرنا اال مسعود الله اكبر كثير من انس بن مالك - 00:11:46

الرجل لا هذا من اشد آآ معروف عند كثير من الناس انهم يستدلون على نقىض ما سبق بيانه ولا حجة في ذلك لانه يا اخواننا يجب ان تلاحظوا البحث في تكرار جماعة - [00:12:07](#)

مثل الجماعة الاولى الجماعة كلية ثم يأتي جماعة يريدون ان يصلوا ايضا قريب في الوقت هذا هو البقية تشبه للجماعة الثانية ام لا الجواب لا كما ذكرنا - [00:12:36](#)

اما الحديث الذي ذكرت واخيرا فنصه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلی ذات يوم الظهر او العصر ثم جاء رجل يريد ان يصلى فقال عليه الصلاة والسلام لمن حوله - [00:12:59](#)

ممن اكثروا الفرض في الوقت مع الرسول عليه الصلاة والسلام الا رجل يتصدق على هذا فيصلني معه فقام رجل السندي انه ابو بكر فصلى معه هنا صلاة جماعة لكن هل هذه الجماعة هي الجماعة التي نحن كنا نتكلم عنها؟ الجواب لا لم - [00:13:19](#)

لان الرجل يريد ان يصلى وحده فقام ابو بكر الصديق انتهت الرواية اتصدق عليه وتطلع عليه فلا بأس من هذا العمل لذلك الحديث يدل على هذه ما وقع انت اذا صليت مع الجماعة الاولى فووجدت انسانا تأخر ويريد ان يصلى وحده فقوم يصلى خلفه - [00:13:45](#) فهي له فريضة ولا نافلة فاذا صلاة جماعة شخص فيها مفترب وسخط فيها متنفل لا يسمح للاستدلال بهذه الجماعة على الجماعة الثانية وكلهم مفردون يصلى الفريضة ولن يؤيد لك هذا - [00:14:11](#)

من النهي اللغوية الدقيقة في الحديث الا رجل يتصدق على هذا فيصلني معه نستطيع بكل سهولة وكل فرد له ان يجيب عن السؤال التالي بناء على صلاح في الحديث من المتصدق ومن المتصدق عليه من بين هذين الرجلين - [00:14:33](#)

من المتصدق؟ ابو بكر، اليه كذلك؟ هو المتضرر، والمتصدق عليه اذا هو الذي صلى الفريضة. طيب الان احفظوا هذا ونأتي الى واقعنا اليوم من التفرق في صلاة الجماعة دخلنا الجماعة عجوزنا مسجد بعد ما صلوا الجماعة الاولى فتقدمت انا لا سمح الله وصليت بكم اماما فمن المتصدق ومن - [00:14:57](#)

عليه اذا هذا اكبر دليل انه ربط هذا الحديث بموضوعنا السابق خطأ من حيث المبنى والمعنى لهذا يقول علماء الاحتاف خاصة ما يصلح الاستدلال بحديث الا رجل وهو مروي من حديث ابي سعيد ادري - [00:15:25](#)

قال في مالك الا يقولون بهذا الحديث لانه من باب قياس القوي على الضعيف وهذا لا يجوز من باب قياس القوي على الضعيف وهذا لا يجوز. تفسير هذا هذه جماعة نادرة - [00:15:48](#)

الا رجل يتصدق على هذا؟ فيصلني معه هذه جماعة نفل لان لولى المتصدق ما كانوا من الجماعة من جماعة جبل فكيف يبني عليها جماعة حرب هذا من باب سياسي القوي - [00:16:08](#)

على الضعيف وهذا لا يجوز قالوا في هذا الكفاح والحمد لله رب العالمين عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه هناك على رقبته في الوضوء او عن احد من اصحابه - [00:16:25](#)

هذا السؤال الاول والجواب لم يأتي على النبي صلى الله عليه واله وسلم في حديث صحيح انه نسخ على رقبته او حط على ذلك بل جاء الاحاديث صحيحة. في البخاري ومسلم - [00:16:46](#)

ورميهمما عن جمع من اصحاب الرسول عليه السلام انهم وصفوا لنا وضوئه صلى الله عليه واله وسلم المذكور احد منهم مطلقا انه صلى الله عليه واله وسلم ما تقع على رقبته - [00:17:12](#)

ولذلك كان المذهب الصحيح من المذاهب المتبعة اليوم في هذه المسألة انما هو مذهب الامام الشافعي رحمه الله الذي لا يرى مشروعية مسح الرقبة لعدم شروط ذلك عن النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:17:31](#)

اما الحديث مسح الرقبة امام من العلم يوم القيمة هذا حديث موضوع كما كنت بينت ذلك قدديما في اوائل كتابي سلسلة الاحاديث الضعيفة اما هل جاء ذلك عن احد من اصحابه عن الصلاة والسلام - [00:17:56](#)

فذلك مما لا نعلم لرأيكم لتخفيض الشيخ ابن قيم الجوزية في مسألة الهوى الى السجود حيث افاد في ذات المعاد ان الصحيح قبل الليل ارجو مناقشة والسلام عليكم ولو لا ان هذا السؤال تكرر فعلا عشرات المرات - [00:18:19](#)

ولولا كثرة الابتلاء ايضا بمخالفة السنة الصحيحة لما كررنا انفسنا للجاجة على رغبة السائل التي هي مناقشة ادلة ابن القيم وابن القيم قد كتب نحو اربع صفحات في هذه المسألة - [00:18:53](#)

واثار فيها نسب جدا كما هو شأنه في كثير من المسائل ولكنه مع الاسف الشديد لهذه المسألة كان بعيدا كل البعد عن تحقيق تواصيها وووجدت له عذرا في ذلك حيث انه ذكر في مقدمة الكتاب - [00:19:16](#)

وهذا ما ذكره في الواقع وحده يكفي ليدلنا على كون هذا رجل عالمة ولكن اذا اخطأ في بعض المسائل وقد الف الكتاب وهو مسافر فلا غلبة في ان يقع في مثل هذه الاوهام التي نبه عليها الان ان شاء الله - [00:19:37](#)

يقول في مثل هذه المسألة وكان صلى الله عليه واله وسلم يضع رخصتيه قبل يديه ثم جبنته وانه قال هذا هو الصحيح الذي رواه شريف عن عاصم ابن سليم - [00:20:02](#)

عن ابيه عن وائل ابن حجر رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه. واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه ولم يرث في فعله ما يخالف ذلك - [00:20:24](#)

هنا نلاحظ في هذه الكلمات الفقيرة نلاحظ امرين ولدين جدا الاول يقول هذا هو الصحيح الذي رواه الشريفي في كتابه الذي ذكره شريكنا هذا هو شريف ابن عبد الله القاضي - [00:20:46](#)

وهو معروف عند علماء الجرح والتعديل لانه ضعيف بسبب سوء حظهم وطبعا الوقت لا يتسع لنقرأ عليكم كلمات الائمة بتجريح هذا الراوي وهو شريك ولكن نكتفي بنقلين اثنين النقل الاول - [00:21:11](#)

هو ان من اخرج هذا الحديث الحافظ الامام الدارقطني في سنته ولما انتهى من سياق اسناده ومتنه قال وشريك ليس للقوى فهذا مخرج الحديث او احد مخرج الحديث يضعف هذا الحديث - [00:21:40](#)

ويعلله باشريك هذا ليس قويا في الحديث ثم نقل اخر موطنه مباشرة من كتاب لاحد المؤلفين الذين لا يشك مبتدأ في علم الحديث فضلا عن غيره لان له قدم صدق - [00:22:06](#)

في هذا العلم الا وهو لا يجوز واعني بذلك الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني اسمعوا قوله فيه يقول تذوق يكثر كثيرا تغير حفظهمنذ ولی القضاء بالكوكبة وكان عادلا فاضلا عاجزا شديدا على اهل البدع - [00:22:30](#)

هذا ترجمة الحاضر ابن حزم لشريف ابن عبدالله القاضي راوي هذا الحديث او يعطيه ما يستحق من الادل من العباد من الصلاة من نحو ذلك وهو اهمه فيما يتعلق بهذا الحديث الصبر - [00:23:00](#)

فانه لا يكذب ولكنه ولد على امره ما كان يكثر كثيرا وتغير حفظه اي ازداد سوءا حينما ولی القضاء وهذا امر طبيعي معروف ان كل عالم اتجه الى ناحية قوية فيها - [00:23:17](#)

وعلى العكس من ذلك ضعف في النواحي الاخرى التي عنها اه نستغرب قال هذا قول ابن القيم الجنزية ان هذا هو الصحيح الذي رواه الشريفي والشريف لا يجوز صحيح لانه ضعيف الحسن - [00:23:41](#)

لذلك ذكر الحافظ الذهبي نفسه بخاتمة فرج الشريفي هذا من كتابه الميزان ميزان الاعتدال في نقل الرجال قال وآخر مسلم له متابعة يعني ان مسلما لم يحتاج بشريخ وذلك مثل حبه وان ما روی له مقرونا او متابعة لغيره - [00:24:03](#)

اني في متابعة واحدة يكفي من حفظ العلم بهذا العلم ان يعلم ان الراوي لا يختلف بحديثه حتى يأتي من يتابعه او من يقارنه في رواية حديث نفسه والواقعة هنا - [00:24:33](#)

ان شريفا تفرد بهذا الحديث هذا اول ما يؤخذ على الامام ابن القيم في الجملة السابقة. والشيء الثاني والأخير قوله ولم يرد في فعله ما يخالف ذلك هذا تفضلوا لماذا - [00:24:50](#)

ان هناك حديثا اظن انه ذكره نفسه وهو حديث آآ ابن عمر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يضع يديه قبل ركبتيه. هو نفسه اولى بهذا الحديث وسيأتي الكلاوي في محله ان شاء الله - [00:25:18](#)

فاستغرب قوله انه لم يرى في او لم يرد في ما يخالف ذلك ثم يقول ابن القيم مجيبا عن سؤال يرد في خاطر الدارس في كتابه

فيقول واما حديث ابي هريرة - 00:25:49

يرفعه اذا سجد احدكم فلا يدرب كما يدرس البعير ولipض يديه قبل غسلته يجيب عن هذا الحديث الصريح بمخالفة حديث وائل الذي سعى القيم انه هو الصحيح فيعارضه حديث ابي هريرة مرفوعا للنبي عليه السلام ومن قوله - 00:26:08

اذا تجد احدكم فلا يبلغ كما يبرك البعير اي لا يضع ركبتيه قبل يديه لانه يقول عليه السلام في تمام الحديث ولipض يديه قبل ركبتيه. اسمعوا الجواب الخيلي فانه في مطلعه تشعرون بضعفه - 00:26:34

فيقول الحديث والله اعلم قد وقع فيه وهم الحديث والله اعلم قد وقع فيرأي من فان اوله يخالف اخره فانه اذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد برر كما يبرك البعير - 00:26:53

فان البعير انما يضع يديه اولا هذه شبهة كل الناس وكأنها شبهة ليست مستوحاة فقط من تلاوة ابن القيم بل شبهة تغلب على عامة الناس الذين لا يشاهدون البعير حين هو فيه دائمًا وابدا - 00:27:18

فيناقش ابن القيم في هذه الدعوة هو يقول ان البعير حينما يسجد حينما يبرز اينما يضع يديه قبل ركبتيه ارجو انما يضع ركبتيه قال فان اوله يخالف اخره فانه اذا وضع يديه قبل ركبتيه اي مصلحي فقد برر كما يدور في البعير فان البعير انما يضع يديه اولا - 00:27:44

هو يقول البعير يضع يديه اولا فنحن نتذكر الحقيقة المشاهد دائمًا وابدا انا البعير كل حيوانات الذوات الاربع يمشي على اربعة فهو لا يتصور ان يقاتل بالانسان او هو يقاوم الانسان - 00:28:22

الانسان يمشي على رجليه اما البعير فهو يمشي على اربعة ولذلك قلوا بان البعير اول ما يضع اذا بركة يضع يديه هنا في او في غفله لاننا نقول البعير هل هو - 00:28:43

بينما يمشي يكون غير واضح لرجليه طبعا لا يكون الانسان هل يمشي وهو غير واضح يديه الجواب مسكه ويمشي واضح يديه ورجليه وهو يمشي على اربعة اذا لانتباها لهذا الخطأ - 00:29:04

والغريب العزيز وجد ان نتهيأ للاجابة عن سؤال بسيط جدا ومع ذلك الناس اكثراهم غافلون عن الزيارة الصحيحة عليه ما هو اذا برر البعير ما هو اول شيء يتلقى الارض به من بدنـه - 00:29:27

لا يصح ان يقول اذا هو كان يديه موضوعتان في الرجلين اذا ما هو اول شيء يتلقى به الارض البعير الى سجد الى مرض الرخصاء لا شك ان يقال يزال كما يقول ابن القيم ان البعير اول ما يدرس انما يضع اليه ضعف هذا - 00:29:47

لانه هو واضح من الابد من يوم يسقط ما في امه يقع على اربع لا يمين ولا يساره. ثم يمشي هكذا هو يمشي على اربع. يمشي قال اول ما - 00:30:09

المس على القدس انما اذن الشاعر الحكيم على لم يستلزم ان يستعجل انظر فالسلوك الذي فيها وبينها لا يوجد فيها صوت تنسيق ما بين يلزم الاخذ به اللهم انا ما - 00:30:25

يا رب الاحاديث الصحيحة ينفع سنتين يوما وليلة ومسافر هذا هو الصوم الوحيد الذي جاء عن وهو انه ليس للمسيء ان يمسح بدون توحيد عن رسول الله صلى الله بهذه الثقة - 00:31:22

ومن هذا ومنهم من ان يجعل الجورين بشروط اذا اريد لازم ان مطلقا من اجل الشروط التي لذلك مثلا ان يتم الجورب نعم بعضهم تساهل لم يعتزل به ولكنه ان يكون دورا رحيمـا - 00:32:06

وهولاء الذين للقاء ان اول يثبت لنفسه وهكذا وان ننطق القرآن فوجدوا سير لهم كثيرا وهذا يضم الى التنزيل اما الحميد المشهور رحمة واخيرا العلماء المحققيـن بعد ما ارادوا الحجاز الطويل العميق - 00:32:56

الى ما ذكره الامام النووي في كتابه الامين المجموع او المهدب عن عمر بن الخطاب انه مساحة انا زوجي رئيسـي مسح عمر الخطاب على ومن المعتمد اعوذ بالله وهو هارون بلا شك موضع - 00:34:00

لأنه ليس هناك في السلم ما يخالف هذا الذي ذكره الامام النووي جواز على الجوابين ان تقيم ثورته نام شخصا او صديقا لانه ايضا

من ضمن الذي فيها لا ينصر الله منه الا قدم - [00:34:44](#)

هذا ايضا حروف من تلك الشروط وحسب الكون قول رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واتم ليس في كتاب الله او باطل لأن اي لا مطلقا سواء كان فردا - [00:35:20](#)

او كان نهيا او كان مفردا انما يأتي الانسان الملحوظ النقي اضافيين ما خوف ومسئول عن السلام في المتعة ان يكون الرازية مثلا وقد قيل هذا ومن قال لي مسيحي قلت لها بيتي - [00:35:52](#)

من لهذا وبين بدننا نحصله لا يمكننا الان او يتغى علينا الان تحقيقه فإذا هذا الشرط لا يجوز وضعه الا باامر الله او بنبي عليه السلام وما دام انه لم يأتي - [00:36:31](#)

فنحن على الاطلاق الحمد لله رب العالمين كما قال ومع كان ربكم للتيار وكما في حديث معناه ان الله فرض فرائض فلا تضيعه وهز حدودها فلا تعقلوها فلا تسأوا عنه - [00:36:59](#)

نعم اذا هذه الشروط لو كان الله عز وجل يريدها ان تكون مشروعة في ميزانه طالت اليها وجمال الكرام وبعدين انه لم يسمعوا ونحن على الرخصة واحسن ما من هذا الموضوع - [00:37:36](#)

الشروط التي خلت فيه واحد العب لھذا الدين قاسي وهو المطعم الدولي فهو في الواقع كتاب اه وقال العلماء ناقصا هناك في المطلوب بهذا الموقف وينفيه بعض الاحكام لهم ايضا عن بلاد اخرى - [00:38:04](#)

وهو من يبدأ الذكر ومن كان اخي في السنة النبي صلى الله عليه وسلم كان له عينة ان هذه العبادة هي عبارة عن خمار ويمكن التفرغ به في صورة عديدة - [00:38:43](#)

يعني هذه او في ضعف ذلك مرة هذه الى ايمانك وهذه في الواقع يمكن تثمينه على الرأس للعمل بالحق ضربة شمس يمكن في الاقصر فيها دخل الى البحر ونحن ذلك - [00:39:11](#)

فهذا كان مستعملا حتى جاء ذكره في بعض الاحاديث صحيبة حيث امر عليه الصلاة والسلام بالمسجد هل الخفين والخمار امر يعني مرخصة يوسع على الخوفين وعلى الخمار الخوفين القدمين والخمار بباقي الرأس - [00:39:35](#)

ترخص الشأن الحكيم اه بالبئر هي على الخمار ثم تعمل ايه ؟ تمسك شعرها في النص فإذا نصف هذا الوصال الذي قال عنه وهو حمار او العمامة هذا ثابت في احد كبيرة - [00:40:02](#)

لكن الحديث الحادي عشر قالوا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في سوقه وبيته بستة وعشرين درجة - [00:40:25](#)

وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يريد الا الصلاة لا ينهزه الا الصلاة لم يدفعه الا الصلاة لم يخطو خطبة الا رفع له بها درجة - [00:40:47](#)

وخط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على احدكم ما دامت في مجلسه الذي صلى فيه يقولون - [00:41:03](#)

اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه ما لم يطغ فيه بنفسه ما لم يحدث فيه متفق عليه وهذا لفظ مسلم وقوله صلى الله عليه واله وسلم ينهجه وهو ييفيك الجائي - [00:41:25](#)

والهاء وبالذات اي يخرجه ويلهبه في هذا الحديث بيان فضيلة صلاة الجمعة وليس هذا فقط وفضيلة خطوات التي يخطوها من صلاة الجمعة وليس هذا فقط بل والجلوس في المسجد ينتظر صلاة الجمعة - [00:41:46](#)

لكل هذه المقدمات بين يدي صلاة الجمعة في الفضائل وهذه الحسنات التي ذكرها عليه الصلاة والسلام اما صلاة الجمعة نفسها ففضلها سبع وعشرون درجة كما في بعض الاحاديث الصريحة وهذه تفسير - [00:42:15](#)

للبغضاء المذكور في هذا الخميس حيث قال عليه السلام صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في سوقه في محله في دكانه في متجره وفي بيته اذا صلى وحده يبعا وعشرين درجة فالبضعة هنا - [00:42:37](#)

من حيث اللغة معلوم انه ما دونه عشرة فجاء تفسيره في حديث ايضا من البخاري ومسلم تبعا وعشرين درجة وهذا العدد لا ينافي الرواية الاخرى خمس وعشرين درجة بأنه من القواعد المعروفة عند علماء الاصول وعلماء الحديث انه دائمًا يقصد بالزايد الزايد -

00:42:59

من الاحكام والنهار فالخمس وعشرون داخلة في السبع والعشرين وكل من العددين الخمس والعشرون والسبع والعشرون يفسر للبعض من الناحية العربية ولذلك طالبني ينبغي اعتقاده ان صلاة الجمعة تزيد على صلاة الفرد -

00:43:24

سواء طلعها في البيت او طلعها في السوق في سبع وعشرين درجة ولابد هنا من الفات النظر الى مسألة اختلف العلماء فيها قدما  
الذي جرى عليه السلف هو الذي يحرر الخلاف -

00:43:53

ويرفعه الا وهي فهل الجماعة التي لها هذه الفضيلة صلاة الرجل الجمعة وفي لفظ اخر صلاة الجمعة افضل صلاة الفجر بسبعين وعشرين درجة صلاة الجمعة هذه هل هي كل صلاة جماعة تقام -

00:44:19

ان لكل مسجد وفي اي وقت ام انها جماعة واحدة لا تتكرر ولا تتعدب مسألة فيها خلاف والذي يترجح عندما تراجع ادلة المسألة ان  
الجمعة التي لها هذه الفضيلة انما هي الجمعة الاولى -

00:44:44

والتي صلى وراء الامام الرازح ولا يكفي فقط ان تكون جماعة اولى وقد يأتي جماعة الى المسجد على عجل ويفتقرون ويتقدمون  
ويعتدون على الامام الراشد فيصلوا جماعة ثم يذرون ثم تقام قبل الجمعة -

00:45:11

النظمية الرسمية فلا تكون الجمعة هذه هي الاولى وهي التي لها هذه الفضيلة لانها جماعة باغية معتدية على الجمعة الراكبة  
الجمعة التي لها هذه الفضيلة انما هي الجمعة الاولى والجمعة المقيدة -

00:45:37

بالايمان الذي قعد اماما لهذا المسجد فهذه الجمعة الاولى ان الذي لا هذه الفضيلة سبع وعشرون درجة اليست لي الاولى التي تتقدم  
الجمعة الراكبة ولا هي الثانية او الثالثة او الرابعة افضل من ذلك -

00:45:59

التي تتأخر عن الجمعة الراكبة والدليل على هذا التقيد هو الواقع الحياة العملية الجمعة في عهد النبوة رسالة وفي عهد السلف  
الصالح فقد جاء في مصنف ابن عبيدة الحسن البصري رحمه الله انه قال -

00:46:23

ابو النبي عليه واله وسلم اذا ووجدوا الامام قد صلى فرادى والى هذه الرواية اشار الامام الشافعى رحمه الله الذي بسط القول في  
هذه المسألة نصا لا نكاد نجد في كتاب اخر من المتقدمين -

00:46:56

فقد قال الجزء الاول هذه الام اذا دخل جماعة ممثلة فوجدوا الامام قد صلى وان صلوا جماعة اجزائهم صلاتهم ولكن اكره ذلك لانه  
لم يكن من السلف وقد كانوا قادرين على ان يجمعوا مرة اخرى -

00:47:24

ولكنهم لم يفعلوا لانهم كرهوا ان يجمعوا في نفسه مرتين فهذا النقل العام من الحسن البصري عن الصحابة الكرام انهم كانوا لا يعدلون  
الجمعة في مصر يعطينا صورة الحياة التي كانوا يحيونها بمساجدهم من حيث الصلاة جماعة -

00:47:57

وهي انهم قالوا حريصيهما على المحافظة على الجمعة الاولى فاذا ما فاتتهم بعذر ما فضلا عن غير عذر صلوا فرادى وهذا الذي يدل  
عليه احاديث مرفوعة للنبي صلى الله عليه واله وسلم -

00:48:26

ولكن شيء من والتأمل من ذلك حديث ابي هريرة ايضا الذي اخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما قال قال رسول الله صلى الله  
عليه واله وسلم لقد همت الان رجلا اجره انه يجد في المسجد مرمتين حسنتين لشهادها يعني صلاة العشاء -

00:48:52

في هذا الحديث دالة في تحريم التخلف عن صلاة الجمعة لان النبي صلى الله عليه واله وسلم اما بتحريف بيوت المتخلفين عنها  
هذا واضح وليس لنا كلام في واجمل كلام -

00:49:28

نحن فيما نحن فيه الان الا وهو اسرار الجمعة فما علاقتها هذا الحديث في عدم السويس اكبر الجمعة لنتصور الامر الواقع اليوم في  
كثير من مساجد المسلمين من الاستقرار والتعزز -

00:49:51

ترى هذا الوعيد الصريح في هذا الحديث على اية جماعة ينصب لو افترضنا ان هناك جماعات كثيرة الرسول صلى الله عليه وسلم  
يقول لقد همت طبعا تلخيص الحديث ان اعلق بيوت المتخلفين عن صلاة الجمعة -

00:50:15

فلو ان الرسول عليه الصلاة والسلام فعلا فاق تحرقه طالما اولئك جمعوا في بيوتهم واما بفعل ماذا يا رسول الله انكم تتأخرن عن صلاة الجمعة لا يا رسول الله نحن نصلی مع جماعة ثانية مع الجمعة الثالثة مع الجمعة الخامسة - 00:50:39

اتكون حجة الرسول في مذهب قائمة على هؤلاء المخالفين امر الامر بالعكس اذا لاحظنا هذا نفخا ان هذه الحجة النبوية لا تكون قائمة على المخالفين عن صلاة الجمعة الا اذا استحضرنا تلك الحقيقة التي انبأنا بها الحسن البصري اولا - 00:51:01

ثم ايده الامام الشافعي كلام والا اوتي للسيدة الرسول وحاش من ذلك بان يقول قائلهم يا رسول الله ان فاتتنا الصلاة معك فسنصلی مثلا مع معاذ في مسجدك فلنصلی مع ابی سنصلی مع فلان - 00:51:28

ممن نفترض انهم كانوا يعدلون الجمعة في المسلم كما هو الشأن اليوم او يمكن ان يقال ان الرسول صلی الله عليه وسلم يقول لهم صحيح ان في هناك جماعات عديدة - 00:51:50

لكن انا يهمني الجمعة الاولى من بين كل الجماعات هذا ممكن ان يقوله قائل ايضا وسواء كان الاحتمال الاول او الاحتمال الآخر الحجة قائمة على ان المسلم حينما يسمع ينادي الله يقول - 00:52:10

حي على الصلاة حي على الفلاح انا يعني في ذلك الجمعة الاولى لان الرسول صلوات الله وسلامه عليه هم بتحرير المخالفين عنها فاذا الجمعة الاولى هي الجمعة الواجب وليست الجمعة الاخرى التالية من بعدها - 00:52:32

حتى ولو سلمنا جدلا انها جائزة ولكن عاش ان نتصور هذا التصور الجمعة الاولى هي الواجبة والجماعات التي بعدها جائزة رجال ليس ميعان لان القول جواز الجمعة التي تلي الجمعة الاولى - 00:52:54

يناقض القول بوجوب الجمعة الاولى بان الاعتقاد بشرعية الجمعة الثانية ثم بعدها يؤدي كما يقولون اليوم الى عن الجمعة الاولى واكبر مثال على هذا من حيث الواقع ومن حيث النقل - 00:53:18

ان الواقع اليوم ان المسلمين لا يتأخرون عن صلاة الجمعة من كان منهم عازما على صلاة الجمعة لن تأخر عن صلاة لماذا؟ لانه قد استقر في جسمك واعتقد في علمه - 00:53:41

انه لا جمعة بعد الجمعة الاولى ولذلك هو يحرص اكثر من كان متتساهلا بالصلوات الخمس وحربيصة على صلاة الجمعة لا يفوت صلاة الجمعة اطلاقا لانه لم يقل في نفسه ما يحمله على التهاون - 00:54:00

الجمعة لانه يعلم ان لا جمعة الا جمعة واحدة هذا دليل من حيث يدلنا على تأثير الرأي الخاطئ لصاحبہ فلما قام في غير كثير من الناس جواز الجمعة الثانية فما بعدها - 00:54:18

او فتهم عن الاسلام في الصلاة مع الجمعة الاولى بينما لما لم يكن مثل هذا الخطأ في اذهانهم جاه صلاة الجمعة لم يكن لهم هذا التأثير الخاطئ وكلهم يدلون صلاة الجمعة في وقتها. هذا من حيث الواقع - 00:54:39

ومن حيث لقد وجدنا مع حديث ابی هريرة السابق الذي يكون في طرفه الاول لقد همت الصوت لي خيرا لقد وجدنا مع حديث ابی هريرة السابق لقد همت ان امر رجلا فيصلي بالناس - 00:55:01

الى اخر الحديث الذي فيه لشهدتها يعني صلاة العشاء وجلم هذا الحديث حديثا يشيره لصلاة الجمعة يرويه الامام مسلم في صحيحه من حديث عبدالله بن مسعود قال عليه الصلاة والسلام لقد همت ان امر رجلا - 00:55:22

فيصلي بالله صلاة الجمعة ثم احرض على اه اناس بيوتهم يتخلقون عن صلاة الجمعة فمثل ما قال الرسول عليه السلام في صلاة الجمعة قال مثله تماما صلاة الجمعة وهذا يدلنا على - 00:55:46

الشيء الاول ان صلاة الجمعة فرض مثل صلاة الجمعة طبعا المسئولية هنا ليس من الضروري ان تكون بالمئة منها لان الزيت مثل الاسد يعني من زاوية معينة ولذلك نعاني ان صلاة الجمعة - 00:56:07

صلاة الجمعة من حيث الفرضية لكن الفرضية درجات هذا ما يدل عليه الحديث اولا وثانيا كما ان صلاة الجمعة لا تتكرر في المسجد الواحد. ولذلك هم بتحرير المخالفين عنها فكذلك صلاة الجمعة لا تتكرر - 00:56:30

ولذلك هم بصحيح على من هنا اتفق الائمة الاربعة على عدم شرعية الجمعة الثانية ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد في روایة عنه

اتفقوا كلهم على ان الجماعة الثانية غير مشروعة - 00:56:54

ويطلق الحنفية الفراغة عليها وانما يعدوه الاشراف على النية لكن لست وبخاصة منهم الامام الشافعي على ان المسجد الذي تكره في تكرار الجماعة هو المسجد له امام راشد ومؤذن راتب - 00:57:28

لان تحقق هاتين الصفتين في المسجد هو الذي يجمع المسلمين في ذاك المسجد الامام والمؤذن اما مسجد على قاربة الطريق ليس له مؤذن يدعوه وليس له امام يجمعهن فلا تكره تكرر الجماعة في هذا المسجد والفرق واضح جدا - 00:57:53

وهو الذي رمى اليه هؤلاء العلماء والفقهاء ذلك ان تكرار الجماعة في المسجد له امام راسب ومؤذن راتب عاقبة ذلك تفريق الجماعة وما سميت صلاة الجماعة الا بالتجميع فاي عمل - 00:58:22

آآ عارض المقصد من شرایین الجماعة وتفریق الجموع سیکون طبعاً مخالفًا للشرع ولذلك فلا یشرع اتخاذ اي وسیله یؤدي الى تفریق الجماعة الاولى اما المسجد الذي ليس له امام راتب ولا مؤذن راتب - 00:58:43

فليس هناك جماعة تفرق من ذلك هناك جماعات تجمع كمثل المثل اه يصلی جماعة منهم وناس منهم اخرؤن مجھولون او غائبون ثم یعودون الى الدار فیصلون جماعة ثانية لا احد یقول بکراهة ذلك لانه لا تفریق الجماعة منظومة - 00:59:05

لذلك قال اولئك العلماء ما هذا الحكم حكم کراهة تكرار الجماعة ان ما یقتضي بالنسبة له امام راشد ومؤذن الواجب فاذا حينما نسمع الاحادیث التي تبيّن ان صلاة الجماعة تزيد على صلاة الفرد - 00:59:34

بسیع وعشرين درجة فلا ینبغي ان نفهم لفظة الجماعة او بعبارة ادق ان نفهم ان بالجماعة للاستغراء والشروع وانما هي للعائد فنقول صلاة الجماعة هي الجماعة الاولى وبالشرط الثالث وان تكون جماعة معتمدة على الجماعة الرافضة - 01:00:00

فصلاة الجماعة هي الجماعة الاولى فهل هنا ليس بالشباك والشمول وانما هي للعهد من اجل هذا الحديث وامثاله نقول يجب ان تفسر نشووف الشريعة واقوال الرسول عليه الصلاة والسلام على ضوء الواقع والحياة النبوية الكريمة - 01:00:29

فلا یجوز ان یأتي الى النص مثل فنطبقه نحن اليوم على اطلاقه مع اننا نعلم انه لن یطبق في عدم نبوة رسالة على اطلاق خزان الرحمن تأخذ بیدك الى الجنة - 01:00:56